



الهيئة العامة
لموانئ البحر الأحمر
GENERAL AUTHORITY FOR RED SEAPORTS
الإدارة العامة للمسنون التجارية
إدارة الخسريات



كراسة الشروط والمواصفات

مناقصة عامه

عملية صيانة مهمات السلامة والانقاذ على الوحدات البحرية
(طفايات - رماثات - منظومة إطفاء)

ثمن النسخة :

جنيه

رقم القسيمة :

التاريخ : / /

2025

الشروط العامة

المادة الأولى :-

تقدم العطاءات موقعة من أصحابها وفقا للشروط المحددة بمستندات الطرح ويجب تقديمها على نموذج العطاء المدرج بكراسة الشروط والمواصفات ويجب أن يثبت على كل من مطروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ويوضع المطروfan داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضع عليه

أسم وعنوان (الهيئة العامة لمواني البحر الأحمر) وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي ويذكر أسم العملية وتاريخ فتح المظاريف الفنية كما يذكر أسم صاحب العطاء. وتسلم العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية إما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد

المادة الثانية :- أولا : المظروف الفني

على مقدم العطاء ضرورة تضمين المظروف الفني كافة البيانات الفنية التي يرغب في توضيحها بالإضافة إلى المستندات الآتية :-

1- بيان الشكل القانوني لصاحب العطاء والمستندات الدالة على ذلك .
2- صورة من السجل التجاري والبطاقة الضريبية سارية وآخر إقرار ضريبي وشهادة التسجيل لدى الضريبة على القيمة المضافة (للخاضعين) وشهادة التسجيل لدى الاتحاد المصري للتشييد والبناء واستمارة 14 س وكلاء (للوكلاء) .

3- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط المواصفات ومحتوياتها

4- إقرار بالتأمين على العمالة وفقا لقوانين التأمينات الاجتماعية

5- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات

6- ما يفيد التسجيل علي بوابة التعاقدات العامة

7- ما يفيد التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية

8- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب

9- يلتزم مقدم العرض بلصق طابع الشهيد فئة خمس جنيهات على كراسة الشروط والمواصفات

طبقا لقرار وزير المالية رقم (٢) لسنة ٢٠١٩

10- يرفق تأمين ابتدائي قدره (10000جنيه) " فقط عشرة الالف جنيه لا غير " ويؤدي من خلال وسائل الدفع الالكترونية أو بأية صورة من الصورتين الآتيتين :-

أ- بموجب خطاب ضمان مصدرا من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة مبلغا يوازي التأمين المطلوب كما يقر فيه المصرف بأنه لم يجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها ، وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع للهيئة مبلغا يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلى أي معارضة من صاحب العطاء .

ب - يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمله أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسرى عليها أحكام القانون متى كانت صالحة للمصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ، على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا و مختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجهة للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء وبخصوص عمله بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها وتعهدا بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب.

11- يقدم تأمين نهائي قدره 5 % من قيمة العملية عند الرسو ولا يرد إلا بعد انتهاء فترة الضمان وبموجب محضر استلام نهائي معتمد من السلطة المختصة.

12- سابقة أعمال صادرة من إحدى الجهات الحكومية أو القطاع العام وترقى لمستوى الأعمال المطلوبة ويستبعد المخالف لذلك ولا يعتد بتقديم العقود أو أوامر الاسناد كسابقة أعمال في هذا الشأن

ثانياً :- المظروف المالي:

- يجب أن يحتوي على قوائم الأسعار التي توضع بمعرفة صاحب العطاء على نموذج العطاء (المقايسة الكمية التثمينية المعدة بمعرفة الهيئة) وكافة العناصر التي يتطلبها العمل والتي تؤثر في القيم المالية للعرض وعلى مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعدادة لقائمة الأسعار (جدول الفئات)
- 1- كتابة الأسعار رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة. ويجوز في حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية ولغرض المقارنة تتم معادلتها بالجنيه المصري بالسعر المعلن بالبنك المركزي المصري في تاريخ فتح المظاريف الفنية
 - 2- أن تكون قائمة الأسعار وجدول الفئات مؤرخة وموقعة من صاحب العطاء
 - 3- عدم الكشط أو المحو أو التحشير في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع بجانبه
 - 4- إذا سكت صاحب العطاء في عرضه المالي عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في هذا الصنف ، أما في مقاولات الأعمال فللجهة الادارية مع الاحتفاظ بالحق في استبعاد العطاء أن تضع للبند الذى سكت صاحب العطاء عن تحديد فئته أعلى فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه العملية فيعتبر أن ارتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة دون أن يكون له حق المنازعة في ذلك
 - 5- الفئات التي حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يتكدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ محل العقد وتسليمها للجهة العامة والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى وفى جميع الأحوال لن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول اخطاء في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية
 - 6- لا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن قيمة أقل عطاء مقدم في العملية .
 - 7- في حاله تساوى الأسعار بين عطائين أو أكثر من المقبولين مالياً فيحق للجنة البت ترجيح أحدهما وفقاً لمبررات تبديها بمحضرها بناء على ما اشتمل عليه كل عطاء .
 - 8- يتم وضع سعر لكل وحدة على حدة .

المادة الثالثة :- طريقه السداد

عن طريق التحويل الإلكتروني على الحساب الخاص بالشركة الراسي عليها الاعمال وبموجب محضر استلام ابتدائي معتمد من السلطة المختصة لكل وحدة بحرية على حده

المادة الرابعة :- جهة تنفيذ الأعمال

بالميناء المتواجد بها كل وحدة بحرية .

المادة الخامسة :- مدة تنفيذ الاعمال لكل وحدة بحرية

* الوحدات البحرية بميناء سفاجا (30 يوم) من تاريخ تسليم مهمات السلامة والانقاذ لكل وحدة إلى الشركة المنفذة .

- * الوحدات البحرية بموانئ نوبيع / شرم الشيخ (60 يوم) من تاريخ تسليم مهمات السلامة والانقاذ لكل وحدة إلى الشركة المنفذة وذلك طبقا للموافقات الأمنية لمنطقه جنوب سيناء .
- * الوحدات البحرية بمينائي السويس والزيتيات (20 يوم) من تاريخ مهمات السلامة والانقاذ لكل وحدة إلى الشركة المنفذة .

المادة السادسة :- مدة سريان العطاء

مدة الارتباط بالأسعار يجب ألا تقل عن تسعون يوما من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية

المادة السابعة :- وحدة العملية

العملية وحدة واحدة وغير قابلة للتجزئة

المادة الثامنة :- عنوان مراسلات مقدمي العطاء

يجب على مقدمي العطاءات أن يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الالكتروني الخاص بهم الذي سوف ترسل الهيئة عليه كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء وأسم الشخص المحدد للاستلام ويعتبر هذا العنوان محلا مختارا له وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج أثارها القانونية وفي حالة تغيير العنوان يتعين إخطار الهيئة بالعنوان الجديد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلاتها على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية

المادة التاسعة :-

سوف يتم إخطار أصحاب العطاءات المقبولة فنيا بموعد ومكان جلسة فتح المظاريف المالية

المادة العاشرة :-

يجوز لمقدم العطاء أو مندوبة أن يحضر جلسة فتح كل المظاريف الفنية والمالية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها.

المادة الحادية عشر :- الفسخ الوجوبي للعقد تلقائيا

- يجب فسخ العقد في الحالات الآتية :-
- 1- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الهيئة أو في حصوله على العقد
 - 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار .
 - 3- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر .
- ويتم الفسخ في الأحوال المشار إليها تلقائيا ويشطب أسم المتعاقد في الحالتين المنصوص عليهما في البندين (1 ، 2) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة

المادة الثانية عشر :-

يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ، ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء ، ويجب

على الجهة الادارية حال مخالفة الحظر المنصوص عليه استبعاد العطاءات المخالفة وأيلولة التأمين المؤقت إلى الجهة الادارية أو فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب وأيلولة التأمين النهائي

المادة الثالثة عشر :-

تضمن الشركة الأعمال المنفذة لمدة عام ضد عيوب الصناعة وذلك من تاريخ الاستلام الابتدائي .

المادة الرابعة عشر :- اللغة المستخدمة

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد

المادة الخامسة عشر :-

لا يعتد بأي عطاء أو تعديل يرد بعد الموعد للحدود لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .

المادة السادسة عشر :- التزامات الشركة الراسي عليها

- استخراج كافة التصاريح اللازمة لدخول الدائرة الجمركية سواء للعمال أو المعدات وكذا نزول البحر وذلك على نفقته الخاصة ومسئول عن أمن وسلامة وإقامة موظفيه مسئولية كاملة .
- توفير وسيلة المواصلات برا وبحرا للعاملين لديه ولطاقم الاشراف وذلك على مسئوليته ونفقته الخاصة بدون أية أعباء مالية على الهيئة .
- سلامة جميع ممتلكات الغير وكذا ممتلكات الهيئة التابع لها الموقع وكافة المرافق التي تدخل في منطقة العمل سواء كانت في المياه أو على الأرصفة وفى حاله تسببه في حدوث تلف يلتزم بإعادة الشيء إلى أصله .
- سداد أي تعريفات أو رسوم قد تفرض بقرارات وزارية بشأن ما يتعلق بالميناء .
- إتباع إجراءات الأمن والسلامة بالميناء وتعليمات الدفاع المدني والحماية المدنية والحريق والأمن الصناعي والتقيد بالتعليمات الخاصة بتلوث البيئة .
- تنفيذ كافة التعليمات والتوجيهات التي تصدرها إدارة الهيئة أو جهاز الاشراف التابع لها بما لا يخالف بنود كراسة الشروط والمواصفات ما دامت في مجال تنفيذ مضمون الطرح وكذا التعليمات الخاصة بتنظيم العمل داخل الميناء .

المادة السابعة عشر :- مدة التعاقد

سنة واحدة وتجدد بعد أقصى ثلاث سنوات بما فيها سنة التعاقد بنفس الشروط والاسعار بموافقة الطرفين مالم يخطر احد الطرفين برغبته في عدم التجديد

المادة الثامنة عشر :-

في حال دخول وحدات بحرية جديدة للخدمة تضم الى التعاقد بنفس الشروط والأسعار .

المادة التاسعة عشر :- أماكن تواجد الوحدات البحرية

ميناء العين السخنة

عدد (7) وحدات بحرية (سفاجا 1 ، 2 / تحيا مصر 1 ، 2 ، 3 ، 4 / ابراهيم عوض)

مينائي سفاجا و أبو طرطور

عدد (3) وحدات بحرية (25 يناير/ صلاح الطوبجى / طابا 1)
عدد (2) لنش ارشاد .

ميناء شرم الشيخ

عدد (1) وحدة بحرية (جهاد 2)
عدد (1) لنش ارشاد .
عدد (1) لنش خدمة .

ميناء نويبع

عدد (1) وحدة بحرية (السخنة / 2)

مينائي السويس والزيتيات

عدد (7) وحدات بحرية (ثناء حمدي 1، 2 / طابا 2 / سويس 1 / السخنة 1 / جهاد 3 / نويبع 1)
عدد (9) لنش ارشاد .
عدد (3) لنش خدمة . عدد (2) كاشط بحرى .

المادة العشرون :- مراحل التنفيذ

يتم تطبيق مراحل التنفيذ تبعا لتواريخ انتهاء شهادات الصلاحية لمعدات السلامة والانقاذ لكل وحده بحرية أو حسب الضرورة الفنية لذلك

المادة الواحد والعشرون :-

تخضع العملية لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الصادر بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ فيما لم يرد بشأنه نص

الشروط الفنية

- يتم التعاقد بين الهيئة والشركة (المقاول) طبقا للعرض الفني والمالي المقدم وكراسة الشروط والمواصفات - يتم اصدار شهادات الصلاحية الفنية لمهمات الاطفاء والرمائات من احدى محطات الصيانة المعتمدة من هيئة الاشراف الدولية الفرنسية داخل جمهورية مصر العربية .
- يتم تسليم وتسليم معدات الاطفاء والرمائات داخل محطة الصيانة طبقا للتعاقد
- الوحدات البحرية (تحيا مصر 1 ، تحيا مصر 2) نظام الاطفاء الذاتي بها (WATER MIST)
- يتم توافق نظام الاطفاء مع منظومة الانذار المتواجدة مع امكانية تغيير بطاريات لتشغيل المنظومة إذا لزم الأمر مع عمل كشف على جميع حساسات الدخان والحرارة وتغيير ما يلزم .
- الوحدات البحرية (نوبيع 1 ، ثناء حمدي ، ثناء حمدي 2 ، طابا 1 ، طابا 2 ، السخنة 1 ، السخنة 2 ، ابراهيم عوض ، 25 يناير ، صلاح الطوبجى ، تحيا مصر 3 ، تحيا مصر 4 ، سفاجا 1/ ، سفاجا 2/) نظام الاطفاء الذاتي بها CO2 ويتم التأكد على دوائر الانذار وبلوف الغلق الاتوماتيكي للمنظومة وتغيير ما يلزم إذا لزم الأمر .
- يتم الاختبار الهيدروستاتيكي لأجسام جميع الطفايات واسطوانات الغاز .
- يتم اصدار شهادات صلاحية لجميع معدات الاطفاء ومنظومة الاطفاء الذاتي لكل وحدة بحرية على حده - يتم تحديث منظومة الاطفاء الرغوي على ظهر السفينة سويس 1
- يتم الكشف على أجهزة التنفس والهروب مع تغيير ما يلزم من تجهيزات وبلوف واصدار شهادات الصلاحية لكل وحدة بحرية على حدة .
- يتم الكشف على بدل الحريق واصدار شهادات الصلاحية لكل وحدة بحرية على حدة
- يتولى تحديد قطع الغيار المراد تغييرها لجميع الأعمال بواسطة لجنة مشكلة بمعرفة الهيئة للإشراف على جميع الأعمال .
- تلتزم الشركة / المقاول المنفذ للأعمال بتواريخ شهادات الصلاحية الحالية .
- يتم صرف قيمة الأعمال لكل وحدتين بحريتين منفصلة بموجب محضر استلام ابتدائي للأعمال .
- تضمن الشركة / المقاول جميع الأعمال لمدة عام من تاريخ اصدار شهادات الصلاحية الفنية .
- تزداد الاعمال بنسبة 25% اذا لزم الأمر وبنفس الأسعار التي يتم البت عليها .
- تتحمل الشركة / المقاول جميع مصروفات نقل ومشال معدات الاطفاء وكذا جميع التراخيص والتصاريح اللازمة لنهو الأعمال والعمالة اللازمة .
- تلتزم الشركة / المقاول بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المقاسة الفنية لعملية صيانة وتحديد مهمات السلامة والانقاذ لوحدات البحرية

م	الوحدة البحرية	IMO NO	رقم وميناء التسجيل	مهمات الاطفاء					تاريخ انتهاء الشهادة			
				بودرة 50كجم	فوم 45كجم	بودرة 6 كجم	فوم 9 لتر	CO2		اطفاء ذاتي	بدلة حريق	
1	تحيا مصر 1	9790000	1745 السويس	--	1	3*1 6*5	5	5	WM	2	10*2 فرد	مارس 2024
2	تحيا مصر 2	9790012	1747 السويس	--	1	4	4	4	WM	2	10*2 فرد	مارس 2024
3	تحيا مصر 3	9875513	1787 السويس	1	1	4	4	4	13*1	1	10*2 فرد	مارس 2024
4	تحيا مصر 4	9875525	4972 الاسكندرية	1	1	4	4	4	13*1	1	10*2 فرد	اغسطس 2023
5	25 يناير	9657533	1660 السويس	--	1	3	4	4	11*1	1	10*2 فرد	ابريل 2023
6	صلاح الطوبجي	9587582	3945 الاسكندرية	--	1	4	3	4	11*1	1	10*2 فرد	فبراير 2024
7	السخنة 1	9212711	1296 السويس	1	--	12*2 6*6	5	5	6*1	1	10*2 فرد	يناير 2022
8	السخنة 2	9253662	2824 الاسكندرية	1	--	12*1 6*2	--	--	6*1	1	10*2 فرد	فبراير 2022
9	ثناء حمدي	9125865	2068 الاسكندرية	1	--	12*2 6*6	--	--	6*1	1	10*2 فرد	سبتمبر 2020
10	ثناء حمدي 2	9211963	2637 الاسكندرية	1	--	6	--	--	6*1	1	10*2 فرد	فبراير 2021
11	طابا 1	9111840	1114 السويس	1	--	7	--	--	6*1	1	10*2 فرد	اغسطس 2023
12	طابا 2	9253674	2839 الاسكندرية	--	1	4	1	5	6*1	1	10*2 فرد	فبراير 2024
13	نوبيع 1	9111864	1113 السويس	1	--	8	--	--	6*1	1	10*2 فرد	ابريل 2024
14	جهاد 2	7901198	375 السويس	1	--	3	--	8	--	1	6*2 فرد	فبراير 2024
15	جهاد 3	9125865	414 السويس	1	--	12*5 9	--	6	--	1	6*2 فرد	اغسطس 2019
16	سويس 1	9036492	1118 السويس	1	1	5	--	2	--	1	6*2 فرد	يوليو 2016
17	ابراهيم عوض	9675793	1653 السويس	--	1	12	2	4	3*1	1	2*6 فرد	مارس 2024
18	سفاجا 1/	9975844	1937 السويس	1	1	10	12	10	11*1	1	10*2 فرد	يوليه 2025
19	سفاجا 2/	9975832	1938 السويس	1	1	10	12	10	11*1	1	10*2 فرد	اكتوبر 2025
		الإجمالي		13	13	3*1 112*6 12*10 كجم	51	135			36	

لنشآت الارشاد

عدد (12) لنش ارشاد (48 طفاية بودرة 6كجم + 48 طفاية co2 6كجم)

الكواشط :

عدد (2) كاشط + (2) لنش خدمة (16 طفاية بوردرة 6 كجم + 16 طفاية co2 6كجم)

المقايسة

بند	بيان	وحدة	كمية	فئة	الإجمالي
1	الكشف والاختبار والصيانة لأجهزة الاطفاء بوردرة سعة 50 كجم واصدار شهادة الصلاحية	عدد	13		
2	الكشف والاختبار والصيانة لأجهزة الاطفاء رغوي سعة 45 لتر واصدار شهادة الصلاحية	عدد	13		
3	الكشف والاختبار والصيانة لأجهزة الاطفاء بوردرة سعة 12كجم واصدار شهادة الصلاحية	عدد	10		
4	الكشف والاختبار والصيانة لأجهزة الاطفاء بوردرة سعة 6 كجم	عدد	112		

				واصدار شهادة الصلاحية	
		1	عدد	الكشف والاختبار والصيانة لأجهزة الاطفاء بوردرة سعة 3 كجم واصدار شهادة الصلاحية	5
		135	عدد	الكشف والاختبار والصيانة لأجهزة الاطفاء co2 سعة 6 كجم واصدار شهادة الصلاحية	6
		51	عدد	الكشف والاختبار والصيانة لأجهزة الاطفاء فوم سعة 9 لتر واصدار شهادة الصلاحية	7
		8	عدد	الكشف على رماث النجاة وتغيير المهمات الداخلية واصدار شهادات الصلاحية (ساحلي B) سعة 6 فرد	8
		28	عدد	الكشف على رماث النجاة وتغيير المهمات الداخلية واصدار شهادات الصلاحية (ساحلي B) سعة 10 فرد	9
		2	عدد	الكشف و اختبار محطة الاطفاء الذاتي (WATER MIST) + 2 بايلوت	10
		2	عدد	الكشف و اختبار محطة الاطفاء الذاتي (CO2) بقوة 13 أسطوانة + 2 بايلوت	11
		4	عدد	الكشف و اختبار محطة الاطفاء الذاتي (CO2) بقوة 11 أسطوانة + 2 بايلوت	12
		1	عدد	الكشف و اختبار محطة الاطفاء الذاتي (CO2) بقوة 3 أسطوانة + 2 بايلوت	13
		7	عدد	الكشف و اختبار محطة الاطفاء الذاتي (CO2) بقوة 6 أسطوانة + 2 بايلوت	14
		21	عدد	الكشف واختبار لبدلة الحريق كاملة وتغيير ما يلزم بها من مهمات إذا لزم الأمر	15
		36	عدد	تغيير بلوف الأمان (هيدروستاتيك ريليز) ماركة هامر كامل بالأقفال والاشينج	16

		1225	كجم	تعبئة بودرة كيماوية جافة	17
		800	لتر	تعبئة سائل رغوي	18
		1200	كجم	تعبئة غاز ثاني أكسيد الكربون	19
		117	عدد	تغيير خرطوم ضغط عالي	20
		250	عدد	تغيير خرطوم طفاية (بودر - co2 - رغوي	21
		200	عدد	تغيير رأس سلندر (طفاية / سبلنكر رشاش)	22
		350	عدد	تغيير جوانات وموانع تسريب للطفايات ومحطات الاطفاء الذاتي	23
		21	عدد	صيانة وتعبئة أسطوانات التنفس	24